

1 December 2000
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية

الفريق العامل المعني بإعداد اتفاق بشأن امتيازات
المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها

نيويورك، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر - ٨ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٠

اقتراح مقدم من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن
المادة ١٥ من مشروع الاتفاق الوارد في الوثيقة

PCNICC/2000/WGAPIC/L.1

المادة ١٥

تضاف فقرة جديدة ٢ نصها كما يلي:

يمنح الموظفون الذين تعينهم المحكمة محليا على أساس العمل بالساعة الحصانة من
الإجراءات القانونية فيما يتعلق بما يصدر عنهم من أقوال منطوقة أو مكتوبة وما يقومون به
من أفعال للمحكمة بصفتهم الرسمية. وتستمر هذه الحصانة حتى بعد انتهاء عملهم لدى
المحكمة. ويمنحون أيضا أية تسهيلات أخرى قد تكون ضرورية لممارسة وظائفهم المتعلقة
بالمحكمة ممارسة مستقلة.

وتضاف فقرة جديدة ٣ نصها كما يلي:

الدول الأطراف غير ملزمة بإعفاء المعاشات التقاعدية أو العمرية المدفوعة للموظفين
السابقين ومعاليتهم من ضريبة الدخل.